المحاضرة الثانية: أساليب نشأة الدساتير ونهايتها

تختلف أساليب نشأة الدساتير، بإختلاف الظروف و الأوضاع المحيطة بهذه النشأة، وذلك لأن كل دستور يعتبر وليد الظروف الموضوعية التي تحيط به، وكذلك بالنسبة لطرق إنهاء هذه الدساتير وفيمايلى إيضاح ذلك :

المطلب الأول: أساليب نشأة الدساتير .

يصنف الفقه القانون الدستوري أساليب نشأة الدساتير إلى نوعين رئيسين هما:

أولا: أسلوب المنحة

هذه الحالة ينشأ الدستور كهبة أو منحة من الحاكم لشعبه، يحدد فيه سلطات الدولة واختصاصاتها وما يتمتع به الأفراد من حقوق عامة وحريات فردية، وقد يمنح الملك الدستور لشعبه بمحض إرادته واختياره ورغبة منه في تنظيم شؤون الدولة و تقربا منه لرعايا من باب الحكمة وبعد النظر ، وقد يصدر الدستور تحت ضغط و إلحاح من جانب الشعب يخشى الملك معه الثورة أو الإنفجار من أمثلة الدساتير التي نشأت بأسلوب المنحة نذكر دستور فرنسا لسنة 1814.

ثانيا: أسلوب العقد (التعاقد)

ينشأ باتفاق بين الحاكم وممثلي الشعب، وهنا تبدأ إرادة الشعب في الظهور بجانب إرادة الحاكم، فتتفق الإرادتين معا على صدور الدستور، وتعتبر هذه الطريقة أكثر تقدما من سابقتها، لأن الشعب فيها يقطع شوطا من الطريق إلى الديمقراطية، ولكن في المقابل علينا أن لا نتصور بأن هذا التنازل من جانب الحاكم قد حصل بصفة تلقائية، ولكن بالعكس فإن ذلك يكون غالبا تحت تأثير الضغط الشعبي لا سيما الثورات و الانتفاضات الداخلية ومن أمثلة على هذا الدستور وثيقة العهد الكبير التي صدرت في إنجلترا عام 1215، الدستور الفرنسي لسنة1830، دستور العراق 1925.

الفرع الثاني: الأساليب الديمقراطية في نشأة الدساتير

ابتدأ من مطلع القرن الثامن عشر بدأت الأفكار الديمقراطية تنتشر بشكل أوسع ، وهذا أصبح من المسلم به أن السيادة لم تعد للحاكم أو الملك وحده، بل يجب أت نكون السيادة للأمة أو الشعب وحده، وما الحاكم و السلطات الحاكمة إلا ممثلين للأمة صاحبة السيادة. ومن ثم استقرت المجتمعات على أن الشعب بما له من السيادة الكاملة

يجب أن يستقل و ينفرد بإنشاء دستور الدولة، وفي هذا السياق علينا أن نميز بين طريقتين لنشأة الدساتير الديمقراطية و هما :

أولا : أسلوب الجمعية التأسيسية

ويتمثل هذا الأسلوب في أن ينتخب الشعب جمعية نيابية تكون مهمتها وضع الدستور و إقراره، فيصدر الدستور بواسطة ممثلي الشعب دون الحاجة إلى أي إجراء أخر لذلك يعد هذا الأسلوب من الأساليب الديمقراطية في نشأة الدساتير.

ومن أمثلة الدول التي أخدت بأسلوب الجمعية التأسيسية الولايات المتحدة الأمريكية في الدستور الاتحادي في فيلادلفيا 1787، الدستور الإسباني 1931، الفرنسي 1848.

ثانيا: أسلوب الإستفتاء الدستوري

إن أسلوب الإستفتاء الدستوري الذي يطلق عليه أحيانا " الإستفتاء التأسيسي" يعتبر أكثر الأساليب ديمقراطية في نشأة الدساتير، ففي ظل هذا الأسلوب التأسيسي يشارك الشعب في صياغة و التصويت على الوثيقة الدستورية بطريقة غير مباشرة، أي عن طريق الجمعية التي ينتخبها و التي ينحصر دورها في إعداد المشروع، لكن الإقرار النهائي للوثيقة يكون من ظرف الشعب، وهناك طريقتين هما:

الطريقة الأولى: هي الأكثر رواجا، حيث يتم انتخاب جمعية نيابية تأسيسية يقتصر دورها على إعداد مشروع الدستور وصياغته فقط، على أن يتم الإقرار النهائي له بموافقة أغلبية الشعب عن طريق الإستفتاء.

الطريقة الثانية: مفادها أن تقوم بإعداد مشروع الدستور ليس جمعية منتخبة بل مجرد لجنة حكومية، لأي لجنة شكلتها السلطة التنفيذية ولها صفة فنية لأن غالبية أعضاءها هم من الخبراء القانونيين و المختصين في المجال الدستوري، هذه الأخيرة وبعد إتمامها من عملية تحضير المشروع يتم إقراره عن طريق الإستفتاء الشعبي.

ومن أمثلة الدساتير التي صدرت طبقا لأسلوب الإستفتاء الدستوري الدستور الفرنسي 1958، والدستور المصري 1971.

المطلب الثاني: أساليب نهاية الدساتير

يعتبر الدستور الإطار القانوني الذي يحدد فلسفة المجتمع في شتى المجالات و بالتالي فهو المرأة العاكسة للأفكار و المعتقدات السائدة في المجتمع، ويظل كذلك مادام متجاوبا مع تلك الأفكار و المعتقدات، فإذا طرأت تغيرات جذرية على نحو تؤدي إلى

وجود هوة شاسعة بينها وبين الأحكام التي إشتملت عليها الوثيقة الدستورية أضحى من اللازم إلغاء الوثيقة الدستورية برمتها وإحلال أخرى محلها.

وقد قسم الفقهاء أساليب نهاية الدساتير إلى أسلوبين هما :

الفرع الأول : الأسلوب العادي لنهاية الدساتير

يقصد بالأسلوب العادي لإنهاء الدستور إلغاء الدستور دون ثورة أو عنف وإنشاء دستور جديد بدلا منه، ويتم ذلك عن طريق الشعب سواء بشكل مباشر من خلال الإستفتاء الشعبي، أو بشكل غير مباشر عن طريق جمعية تأسيسية ينتخبها الشعب لوضع الدستور .

الفرع الثاني: الأسلوب الثوري لإنهاء الدستور

يتمثل الأسلوب الثوري في إنهاء الدساتير في سقوط الدستور نتيجة ثورة أو إنقلاب ضد نظام الحكم، فالأسلوب الثوري يعد أسلوبا إستثنائيا لإنهاء القواعد الدستورية يتميز عادة بالعنف واستعمال القوة ، وبالتالي فإن الدساتير لا تنص على هذا الأسلوب كأداة مشروعة لإنهاء الدستور، فالثورة تدل بذاتها على الخروج عن الدستور والقانون لأنها تتم خارج إطار الشرعية القائمة، حيث تبدأ بنجاحها مرحلة جديدة من مراحل الشرعية.

ويميز الفقه الدستوري بين الثورة والإنقلاب من حيث الهيئة التي تقوم بالنشاط الثوري و الهدف.

1- فالثورة تصدر عن الشعب و تنبع منه، أما الإنقلاب فيصدر عن السلطة الحاكمة أو طائفة معينة منه.
2- الهدف من الثورة هو تغيير النظام القائم جذريا بينما الإنقلاب فيهدف فقط إلى الإستيلاء على الحكم و الإستئثار به.

وأين كان الخلاف الفقهي حول مدلول الثورة والإنقلاب فإنها تفضي إلى إسقاط الدستور.